27085 - { مسند بسرة بنت صفوان } قلت : يا رسول ا إحدانا تتوضأ للصلاة فتفرغ وضوءها ثم تدخل يدها في درعها فتمس فرجها أيجب عليها الوضوء ؟ قال : نعم إذا مست فرجها فلتعد الوضوء .

(عب)